الشروط و الأحكام

المادة(1)

سحب القرض

يتم صرف قيمة القرض من خلال إيداع مبلغ القرض بحساب المقترض طرف بنك الاستثمار العربي ("البنك")، ويعد إيداع البنك في حساب المقترض قبول منه لطلب المقترض بمنح مبلغ القرض ويترتب عليه انعقاد عقد قرض شخصي وفقاً للشروط المذكور به.

المادة(2)

الضمانات والتأمين

- في حالة منح القرض بضمان تحويل الراتب فإنه ضمانا وتأمينا لسداد القرض والفوائد والعمولات والرسوم وأية مبالغ أخرى قد تستحق بموجب هذا القرض يلتزم المقترض ويتعهد بما يلي:
  - ❖ موافاة البنك بكتاب من جهة عمل المقترض تلتزم بموجبه بتحويل راتبه الشهري ومكافأة نهاية خدمته وأي مستحقات مالية أخرى تقرر له لحسابه لدى البنك طيلة فترة القرض وأنه في حالة انتهاء علاقة العمل لأي سبب فإن جميع مستحقاته لدى جهة العمل تحول مباشرة للبنك.
  - ❖ يفوض المقترض البنك في مخاطبة جهة عمله للمطالبة بأية مستحقات لصالح البنك ويعتبر توقيعه بمثابة تفويض وموافقة منه لجهة عمله لتحويل راتبه إلى البنك.
- في حالة منح القرض مقابل كفالة شخصية، يلتزم المقترض بموافاة البنك بنموذج كفالة شخصية يعده البنك موقعاً عليه من الكفيل.
- في حالة اشتراط البنك إصدار وثيقة تأمين على حياة المقترض يلتزم المقترض وعلى نفقته بموافاة البنك بوثيقة تأمين صادرة من إحدى شركات التأمين المرخص لها بالعمل في مصر على أن يكون مبلغ التأمين كافي لتغطية التزامات المقترض وأن يكون البنك هو المستفيد من الوثيقة بحيث لا تلغى ولا تعدل إلا بموافقة البنك وأن تجدد حتى سداد كافة الالتزامات المستحقة على المقترض تجاه البنك.

المادة(3)

الفوائد والعمولات والرسوم

- تحتسب الفائدة يوما بيوم و تسدد شهريا مع اقساط القرض و تعتبر اول فترة فائدة هى الفترة من تاريخ المنح و حتى تاريخ بدء الفترة التالية و تحتسب تباعا حتى تمام السداد.
- يسرى على كل مبلغ يستحق ولا يسدد فى موعده من أصل الدين أو العائد أو المصاريف عائد و غرامة تأخير وفقا للتعريفة السارية و يحتسب يوما بيوم من تاريخ التأخير و حتى تمام السداد.
- فى حالة طلب العميل سداد القرض قبل استحقاقه فأنه يتم تحصيل عمولة سداد معجل وفقًا للتعريفة السارية بالبنك وقت السداد المعجل.
- فى حالة القروض المضمنة يحق للبنك بارادته المنفردة ان يقوم بتعديل سعر العائد للعميل اما فى حالة القروض غير المضمنة فيجب على البنك استيفاء موافقة العميل قبل تعديل سعر العائد. كما يحق للبنك بإرادته المنفردة تعديل اسعار العمولات و المصاريف طبقا لتعريفة الخدمات المصرفية فى البنك.

المادة (4)

إقرارات وتعهدات المقترض

- يقر المقترض بأنه قام بتفويض البنك في الحصول على أو الافصاح عن أي معلومات مالية أو قانونية أو ائتمانية تتعلق بالمقترض بما فى ذلك أى معلومات تتعلق بعنوان أو هواتف أو فواتير كهرباء أو مياه تتعلق بالمقترض أو أي معلومات أخرى يتضمنها تقرير المعلومات الائتمانية، وللبنك التحقق منها والحصول عليها أو الافصاح عنها كما يراه مناسباً وفق تقدير البنك المطلق، كما يوافق المقترض على قيام البنك بالحصول على وطلب ونقل والكشف عن أي معلومات ائتمانية أو قانونية أو مالية تتعلق به (بما في ذلك المعلومات التي يحصل عليها من أي طرف ثالث، مثل أي مكتب إئتمان)، وذلك إلى أو بين فروع البنك أو وكلائه أو أي أطراف ثالثة يتم اختيارها من قبل البنك، للاستخدام الخاص فيما يتعلق بتقديم أي منتجات مصرفية أو خدمات مالية تقدم إلى المقترض ومعالجة البيانات وأغراض التحليل الإحصائي وتحليل المخاطر.
- يفوض المقترض البنك بالإطلاع على كافة حساباته والمعلومات والمعاملات المتعلقة بها لدى البنك المركزي أو أي من البنوك العاملة في مصر وللبنك الحق في تقديم البيانات والأوراق الخاصة به عند إتخاذ البنك الإجراءات القانونية أو أي إجراء للمطالبة بمستحقاته.
- يفوض المقترض البنك في خصم أي مبالغ تكون مستحقة له من أي حساب يكون للمقترض لدى البنك في الوقت الذي يراه البنك مناسباً ويشمل ذلك من أحقية البنك في تحويل أي مبالغ مودعه بحسابته بالنقد الأجنبي إلى الجنيه المصري بالسعر المعلن من البنك لتسوية كافة تلك المستحقات، كما أنه يقر المقترض أن للبنك أن الحق فى الحبس وإجراء المقاصة بين كافة حساباته طرف البنك.

- يقر المقترض بحق البنك في أن يحتجز أي مبلغ أو أوراق أو مستندات قابلة للتظهير أو أى اموال أو سندات مالية تصل إلى حيازة البنك أو تصرف من أى فرع من فروعه أن يدخلها كمبالغ مدفوعة منا لتسوية أي مبالغ تكون مستحقة للبنك.

المادة(5)

حالات الإخلال

يسقط أجل القرض وتصبح جميع الأقساط والفوائد وأية رسوم ومصروفات أخرى مستحقة وواجبة السداد فورا دون الحاجة إلى إعذار أو أي حكم قضائي ودون الإخلال بأية حقوق أخرى للبنك وفقاً لهذه الشروط والأحكام ووفقا للقانون في حالة وقوع أي من الحالات المذكورة أدناه:

- إذا أخل المقترض بأي من تعهداته أو إلتزاماته الناشئة عن هذا القرض.
- اذا تخلف المقترض عن سداد ثلاثة اقساط متتالية من الاقساط الشهرية بدون موافقة البنك.
- إذا تبين في أي وقت من الأوقات عدم صحة البيانات أو المستندات التي قدمها المقترض إلى البنك أو عدم صحة أي إقرار أو تعهد مقدم منه أو منصوص عليه في هذه الشروط والأحكام.
- إذا رأى البنك أن هناك من الأسباب ما قد يؤدي إلى عدم تمكن المقترض من الوفاء بالتزاماته تجاه البنك.
- وفاة المقترض أو مغادرته الدولة بشكل نهائي.

المادة(6)

أحكام عامة

- يوافق المقترض على قيام البنك، دون أن يكون ملزما بذلك، بالحصول على وثيقة تأمين على نفقة المقترض على حياة المقترض وضد العجز وذلك وفق الشروط المتعلقة ببرنامج التأمين على الحياة والتأمين ضد العجز كما يتم تعديلها أو إلغاؤها من وقت لآخر حسب تقدير البنك المطلق، ويتم استخدام عوائد هذه الوثيقة فقط لسداد القرض، ويلتزم المقترض بسداد أقساط التأمين مقدما أو شهريا بتاريخ استحقاق أقساط القرض.
- تكون دفاتر البنك وسجلاته حجة نهائية وقاطعة في كل ما يتعلق بإلتزامات المقترض، وتعتبر كشوف الحساب ودفاتر البنك والإشعارات الخاصة بهذا القرض مصدقاً عليها ومعترفاً بصحتها من المقترض فى حاله عدم الإعتراض عليها خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ ارسالها له وفي حالة عدم إستلامه المراسلات يجب عليه الحضور للبنك لإستلام المراسلات وإلا سقط حقه في الإحتجاج بعدم إستلام المراسلات، كما تعتبر مصادقة المقترض لرصيد الحساب عن الفترة التالية بمثابة إقرار منه لرصيد الحساب عن الفترة السابقة التي لم يطلب عنها كشف حساب أو إشعارات خاصة بالقر ض.
- لا يترتب على عدم ممارسة البنك لأي حث من حقوقه أو التأخر في ممارسته إلى الإنتقاص من هذا الحق ولا يعد تنازلاً منه عن إعمال الشروط والأحكام المذكورة.
- يحق للبنك تفويض المحامين ووكلاء التحصيل لمتابعة تحصيل أية مبالغ مستحقة للبنك في مواجهة المقترض، ويفوض المقترض البنك بتزويدهم بأية معلومات أو مستندات تتعلق بحسابات المقترض، كما ويحق للمحامين ووكلاء التحصيل الذين يعينهم البنك في إتخاذ أية إجراءات مناسبة نيابة عن البنك للقيام بمهمتهم بما في ذلك الإتصال بالمقترض.
- في حالة منح القرض لأكثر من مقترض أو وجود كفيل، يكون المقترضون والكفيل مسؤولين بالتكافل والتضامن عن سداد جميع الالتزامات المترتبة على القرض، ويحق للبنك وحسب تقديره المطلق مطالبة أي منهم منفرداً أو مطالبتهم مجتمعين وفق ما يراه مناسباً.
- لا يحق المقترض أن يتنازل أو يحيل للغير أي من حقوقه أو إلتزاماته الناشئة عن هذا القرض دون الحصول على الموافقة الخطية المسبقة من البنك ويوافق المقترض على أن للبنك مطلق الحق في التنازل عن أو تحويل أي من حقوق البنك الناشئة عن هذا القرض بالإضافة إلى الرهونات والكفالات وأية تأمينات أخرى إلى أية جهة دون الحاجة لموافقة المقترض على التحويل أو التنازل.
- إذا صادف تاريخ الاستحقاق عطلة رسمية أو أسبوعية للبنك يتم السداد في أخر يوم عمل قبل العطلة.
- يفوض المقترض البنك – تفويضاً غير قابل للإلغاء إلا بموافقة البنك – في الخصم المباشر من أي حساب يكون للمقترض طرف البنك لسداد الأقساط الشهرية متضمنة العوائد والعمولات والمصروفات والملحقات التي تنشأ عن منح القرض.
- يعتبر طلب الحصول على القرض الموقع من العميل جزء لا يتجزء من هذا العقد و تسرى جميع شروطه و احكامه طول مدة القرض .

(7) المادة

الإخطارات والمراسلات

تكون كافة الإخطارات والمراسلات للمقترض صحيحة وملزمة متى كانت مكتوبة ووجهت إلى عنوانه المبين في صدر هذا الطلب بموجب خطابات مسجلة أو بالتسليم باليد مقابل التوقيع بالإستلام ما لم يقم المقترض بإخطار البنك كتابة بتغيير عنوانه.

(8) المادة

القانون واجب التطبيق والمحاكم المختصة

يخضع هذا العقد ويفسر وفقاً للقوانين السارية في جمهورية مصر العربية، وفي حالة نشوء أي نزاع يتعلق بهذا القرض، فإن لمحاكم محافظة القاهرة الإختصاص القضائي للنظر في ذلك النزاع.